

دور تلمسان في الإشعاع الفكري لبلاذ المغرب الإسلامي في العهد الزياني من خلال مخطوط «الدرر المكنونة في نوازل مازونة»

الأستاذ: غرداوي نور الدين

قسم التاريخ — جامعة الجزائر —

كانت تلمسان قاعدة المغرب الأوسط وعاصمة سياسية لدولة بني عبد الواد، ومركز إشعاع ثقافي بالمغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط، وجسرا للتواصل الحضاري، لعبت من خلاله دوراً هاماً وكبيراً على مختلف الأصعدة (محلياً، إقليمياً وعالمياً). إذ كانت مدارسها مكتظة بطلاب العلم والعلماء، حتى صارت داراً لطلاب العلم وحُلماً للشعراء والأدباء، ومهداً للحضارة.

ومن مظاهر ذلك الإشعاع الفكري والثقافي والتواصل الحضاري بين أقطار المغرب الإسلامي، ما سجّله أبو زكريا يحيى بن موسى بن عيسى المغيلي المازوني⁽¹⁾ في ديوان «الدرر المكنونة في نوازل مازونة» حيث أمدّنا بالعديد من مظاهر ذلك التواصل والإشعاع الفكري، وتجلّى ذلك في التبادل الفكري بين علماء وفقهاء المغرب الإسلامي، فنجد العديد من المراسلات تحمل تساؤلات متنوعة، كانت تنزل على الفقهاء من مختلف الأمصار، وتطير من حاضرة إلى حاضرة، بحثاً عن حلول لها، مستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية.

وكان لعلماء وفقهاء تلمسان وضواحيها الحظ الكبير في معالجة العديد من القضايا الاجتماعية والاقتصادية والفكرية، وحتى السياسية، التي كانت تتخبط فيها مجتمعات المغرب الإسلامي في أواخر العصر الوسيط. وهنا يُبرز لنا المازوني في ديوانه دور هؤلاء الفقهاء والعلماء على الأصعدة الاجتماعية والدينية والسياسية من خلال خطتي الإفتاء والقضاء، فهم يمثلون فئة هامة داخل المجتمع في حل النزاعات بين المتخاصمين وإظهار الحكم الشرعي في المسائل المبهمة، كمسائل

العبادات والمعاملات.

فكانت النوازل والمسائل تأتي عُلماء وفقهاء تلمسان من ربوع المغرب الإسلامي، واجتهدوا في استنباط الحكم الشرعي لها ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، فأجادوا وأفادوا، واحتلوا بذلك مكانة مميزة وهامة بين عُلماء وفقهاء المغرب الإسلامي. فيم تتمثل هذه المكانة؟ وما هو الدور الذي لعبوه في الإشعاع الفكري والثقافي لتلمسان؟ وما هي مظاهر هذا الإشعاع الفكري والتواصل الحضاري؟

كل هذه التساؤلات والإشكاليات نحاول الإجابة عنها في مداخلتنا هذه من خلال مخطوط «ديوان الدرر المكنونة في نوازل مازونة».

قبل الحديث عن مكانة فقهاء تلمسان ودورهم بالمغرب الإسلامي، لا بد من مقدمة وجيزة عن مكانة تلمسان الفكرية، التي أهلتها لتكون مركز إشعاع ثقافي ببلاد المغرب في العهد الزياني.

تُجمَع المصادر المتنوعة التي بين أيدينا، المتعلقة بتاريخ المغرب الإسلامي على أن هذا القطر عرف خلال أواخر العصر الوسيط (القرن التاسع الهجري) تناقصاً في مظاهر الحياة الثقافية، إذا ما قرناه بالقرون التي سبقت، وهذا راجع إلى تدهور الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، نتيجة انعدام الأمن والصراع السياسي والعسكري بين دويلاته (الحفصيين والزيانيين والمرينيين) وما أصابها من ضعف واضطرابات، وفتن وصراعات فيما بينهم على من يكون له الشرف لبسط نفوذه على كافة ربوع المغرب الإسلامي. إلا أن الحركة العلمية لم تتوقف، وهو ما أكدته لنا أبو الحسن القلصادي في رحلته من الأندلس سنة 840هـ/ 1436م نحو المشرق، مروراً ببلاد المغرب، وأدركت فيها كثير من العُلماء والصُلحاء والعُباد والزُهاد، وسوق العلم حينئذ نافقة وتجارة المتعلمين والمعلمين رابحة، والهمم إلى تحصيله مشرفة وإلى الجد والاجتهاد فيه مرتقية، فأخذت فيها بالاشتغال بالعلم على أكثر الأعيان المشهود لهم بالفصاحة والبيان...»⁽²⁾.

ومما يدل على النشاط العلمي والفكري ببلاد المغرب الإسلامي بصفة عامة وتلمسان بصفة خاصة في ظل الصراع السياسي وانعدام الأمن في أواخر العصر الوسيط، هو تواصل حركة الإفتاء والعناية بالنوازل الطارئة، فقد اهتم أبو القاسم البرزلي وأبو زكريا المازوني وأحمد بن يحيى الونشريسي ببيان الأحكام الشرعية وإجابة المفتين، وقد حفظ لنا ديوان «الدرر» الذي بين أيدينا رفقة «المعيار» للونشريسي و«جامع مسائل الأحكام» للبرزلي لشروء هامة ونفيسة من فتاوى فقهاء تونس وبجاية وتلمسان وفاس والأندلس.

وسنركز في هذه المداخلة على دور تلمسان في الإشعاع الفكري لبلاد المغرب الإسلامي من خلال مخطوط «الدرر المكنونة في نوازل مازونة».

إن المتصفح لديوان «الدرر المكنونة في نوازل مازونة» يجده يحتوي على فتاوى متنوعة تعكس لنا الأوضاع الاجتماعية والإقتصادية والثقافية وحتى السياسية، فهي تصوّر مشاغل الناس وهمومهم في عصر المازوني وقبله بقليل، ورغبتهم في إيجاد حلول لها، وذلك بعرضها على الفقهاء والقضاة والمتأمل بإمعان لتلك النوازل والمسائل التي نزلت بالمجتمعات المغاربية وشغلتهن، يجدها تتنوع ما بين فقه العبادات وفقه المعاملات، فلم يجدوا لها من مُحْتَضِن غير الفقهاء والعلماء، الذين سخّروا أنفسهم لخدمة الدين والمجتمع

وحوى ديوان «الدرر» عدد كبير من فقهاء وعلماء المغرب الإسلامي، وسجل لنا العديد من المسائل والحوادث التي شغلت بال المجتمعات المغاربية، وكيفية معالجتها من طرف هؤلاء الفقهاء، فكانت تلك الحوادث والمسائل تأتي في شكل رسائل، تحمل استفسارات وتساؤلات لوقائع يومية حلت بمختلف الشرائح الاجتماعية، رفعت للفقهاء أو القضاة للنظر فيها، كما أنها كانت تأتي في شكل مناظرات علمية وقعت بين بعض الفقهاء في مسائل معينة، فاستدعت تلك المسائل إلى التوضيح وحسماً لداء النزاع، فرفعت إلى فقهاء الأمصار الأخرى للنظر فيها وترجيح أحد الرأيين.

كما أنها أخذت شكل اختلافات وجهات النظر في مسائل وقعت في مجالس الإقراء والتدريس، رفعت إلى المفتون أو القضاة للنظر فيها، أو مشاكل يومية للمجتمع، فترفع إلى المفتون أو القضاة لإيجاد حلول لها.

فكانت هذه الحوادث والمسائل تنتقل ما بين فقهاء المغرب الإسلامي، بحثاً عن حلول لها، وعلاجاً ناجعاً للمشاكل اليومية للمجتمع في مختلف مناحي الحياة، وقطعاً لدابر الشكوى، وحسماً لداء التراع.

لذا سنحاول في هذه المداخلة إبراز مكانة فقهاء تلمسان بالمغرب الاسلامي في العصر الزياني والدور الذي لعبوه بين نظرائهم في مختلف المناطق والأمصار، والاستدلال بنماذج من تواصلهم مع باقي الفقهاء والعلماء (محلياً، إقليمياً وعالمياً) من خلال ما حواه ديوان «الدرر».

فليس من السهل أن يَنْتَصِبَ امْرُؤٌ للافتاء أو أن يتوافد عليه الناس طلباً للفتوى عند استشكال أمر من أمور دينهم ودنياهم، وليس من السهل أن تطير إليه المراسلات من ربوع المغرب الإسلامي، بل من مختلف أقطار العالم الإسلامي، طلباً للجواب فيما اختلف فيه أمثاله من الفقهاء، إلا إذا كان عالماً بالفتوى، له دراية بالفقه وأصوله، مستنبطاً للأحكام، مطلعاً على النوازل، عالماً بأقوال من تقدم، عارفاً بما اختلف الناس فيه، أن يكون بصيراً باللغة والشعر والنثر، مستعملاً لها، حليماً بما هو فيه، حتى لا يأخذ الناس بالشدة والغلظة في الكر والنفير، قوياً على ما هو فيه، حتى لا يميل بالناس إلى الإخلال في الاستقرار والسير، مشرفاً على اختلاف أهل الأمصار، مطلعاً على واقعه الذي هو فيه، حتى لا يُخدع ويُلبس لا من نذير ولا بشير، بصيراً بالسؤال، متثبتاً لما فيه، متأنياً في الجواب، غير متعجل فيه، حتى لا ينحرف على مَقْصُودٍ ما جاء فيه، فَيُفْتِيَ بالذي لا يلزم أن يخرج من فيه.

وحتى تتضح لنا مكانة فقهاء وعلماء تلمسان في العصر الزياني نرى أنه من اللازم ذكر نماذج من تلك النوازل التي حواها ديوان «الدرر»، التي كانت تعرض

على فقهاء وعلماء تلمسان من طرف نظرائهم من مختلف الحواضر الأخرى، في شكل مراسلات ومناظرات أو كانت تحدث في مجالس الاقراء والتدريس أو ترفع إليهم من طرف العامة.

نستهل هذه النماذج بمسألة من مسائل الوصايا⁽³⁾ وقعت ببجاية، وقع الاختلاف فيها بين فقهاءها، منهم الفقيه محمد بن بلقاسم المشدالي⁽⁴⁾ ومنهم الفقيه النبيل سيدي أحمد بن الشاط⁽⁵⁾ وفريقه، وأفتي كل منهم بما ظهر له. فاحتكموا إلى فقهاء تلمسان، فسألوا عن ذلك شيخنا وسيّدنا أبا الفضل العقباني التلمساني⁽⁶⁾ ويضهر من السؤال أن الفريق الثاني هو الذي راسل فقيه تلمسان، لمعرفة الحكم الشرعي لتلك المسألة. ونص السؤال طويل بأجوبة الفريقين واختلافهما، فمن أراد فليطالع له في ديوان «الدرر».

وأجاب عنها الفقيه التلمساني أبا الفضل العقباني بجواب طويل، وفي مقدمة الجواب قال: «وقد اجتهدت بالبحث البالغ أو المطالعة التامة لعلّي أجد نص رواية فيمن اعترف بدين لمجهول في صحته وأوصى أن يتصدّق به عنه بعد موته...»⁽⁷⁾

نستنتج من هذه المسألة المكانة التي يحتلها فقهاء تلمسان بين معاصريهم من مختلف مناطق المغرب الإسلامي، فعند اختلاف فقهاء بجاية في مسألة من المسائل، احتكموا للفقيه التلمساني أبي الفضل العقباني للنظر فيها، وأي رأي يُرجّحه، وهذا دليل على المكانة العلمية والفقهية التي كان يحظى بها فقهاء تلمسان ببلاد المغرب الإسلامي. كما تُبيّن لنا هذه النازلة استمرار التواصل والتبادل الفكري بين بجاية وتلمسان في أحلك الظروف، خاصة في ظل الصراع السياسي والعسكري بين الحفصيين والزيانيين والمرينيين.

وفي مسألة من مسائل الوصايا أيضاً مشاهمة للمسألة السابقة، سُئل عنها الفقيهان العالمان الأوحدان، سيّدي أبو عبد الله الشريف التلمساني⁽⁸⁾ وسيّدي أبو عبد الله المقرّي التلمساني نزيل فاس⁽⁹⁾ نفع الله بهما. فأجابا عليهما جوابي

الشيخ الفقيه خطيب الخلافة الحفصية ومفتي البلاد الإفريقية سيدي أبو القاسم الغبريني⁽¹⁰⁾ - رحمه الله - ثم أن الخطيب أبا عبد الله بن مرزوق⁽¹¹⁾ جد الإمام الحافظ البحر، المدرس، سيدي محمد بن مرزوق⁽¹²⁾، انتصر لسيدي أبو عبد الله الشريف وسيدي أبو عبد الله المقرّي التلمسانيين، وتكلّم مع سيدي أبي القاسم الغبريني عليهما⁽¹³⁾.

ثم ذكر نص السؤال وهو طويل جداً، يشمل أجوبة الفقيهن التلمساني والفاصي، وتليهما إجابة الفقيه الحفصي للبلاد الإفريقية، ثم إجابة الفقيه التلمساني محمد بن مرزوق، فمن أراده فليطالعه بديوان الدرر⁽¹⁴⁾، وكتب في آخر الجواب على هامش الورقة وانظر ما فيها من العجب العُجاب⁽¹⁵⁾.

نستنتج من هذه النازلة الثقة المتبادلة بين فقهاء المغرب الاسلامي عند استشكال مسألة ما والاختلاف حول جوابها، يهرعون إلى من يثقون في علمه ويرونه أهل للفتوى، مطلعاً على النوازل، عالماً بأقوال من تقدم، عارفاً بما يختلف فيه الناس، فتتملكهم رغبة وإلحاح شديدين لاضهار أيّ التباس ومعرفة كلّما هو مبهم، فنجد المسألة عرضت على الفقيهن التلمسانيين، ثم على الفقيه الحفصي التونسي، ثم على الفقيه التلمساني الثالث محمد بن مرزوق.

كل هذا يدلُّ على تنوع الإجابات، وذلك بالرجوع إلى ما في هذه المسألة من النقل وسعة المعارف وما أدّى إليه النظر، وتبيين الدليل من ترجيح ما يظهر ترجيحه، والحرص الشديد على عدم الوقوع في الزلات وأن لا ينحرف على مَقْصُودٍ ما جاء في المسألة فيُفتي بالذي لا يلزم أن يخرج عنها.

والفائدة الثانية من هذه النازلة، ملاحظة مظهر من مظاهر الإشعاع الفكري وتواصله بين أقطار المغرب الإسلامي، ودوره في السعي إلى الرقي الفكري، ويتمثل في تلك المناظرة التي حصلت بين فقهاء المغرب الإسلامي في هذه المسألة، ممّا يبيّن لنا قوّة الحفظ والنقل، وبراعة الاستنباط، واختيار أصلح الآراء وأرجحها.

وممّا يفسر أهمية هذه العلاقات واستمرارها، ما كان يوجد بين فقهاء

المغرب الإسلامي من تقارب وتجانس في منهج الفتوى واستنباط الحكم الشرعي على المذهب المالكي السائد آنذاك.

ويستخدم الجدل والإختلاف في الرأي في بعض المسائل العقدية والكلامية بين فقهاء حواضر المغرب الإسلامي، فصوّرت لنا مسألة السمع والبصر التي تطاير عليها طلبة مازونة مع فقيه في مجلس تدريسه شدة هذا الإختلاف.

قال الفقيه القاضي أبوزكريا يحيى بن موسى بن عيسى المغيلي المازوني : «كانت وقعت بين مولايالوالد⁽¹⁶⁾ وبعض الفقهاء المدرّسين في مجلس تدريسه، قال مولاي الوالد- رحمه الله- : تحدث الفقيه في مسئلي السمع والبصر الثابتين من صفات الله إلى أن قال: إن الله رءا وسمع في أزله المعدوم من المرئيات والأصوات الحوادث، وكذلك يسمع ويرى ما سيحدثه بعد إلى انقضاء الدنيا وفي الآخرة. **قال** مولاي الوالد: فأنكرت ذلك عليه. وقلت: لا أقول هذا ولا اعتقده ولا أعتقد في ذلك إلا ما قاله أئمة الشأن من المتكلمين واعتقدوه من مذهب أهل السنة، فصمم على مقالته واعتقاده..»⁽¹⁷⁾

كما توضّح لنا هذه المسألة إحتكام الطرفين لمراسلة فقيه آخر للنظر حول المسألة، وترجيح رأي أحد الفريقين، فوقع الإختيار على إمام المغرب، وذلك على لسان أبوزكريا المازوني بقوله: «فاقتضى نصرنا عن موافقة منه لي أن تكتب لإمام المغرب قاضي الجماعة سيدي سعيد العقباني⁽¹⁸⁾ سؤالاً في ذلك، فكتبت له⁽¹⁹⁾.

وتفيدنا أيضاً هذه النازلة بنظر وإجابة إمام المغرب لهذه المسألة، وتأييده لرأي القاضي المازوني وتفنيد رأي الفقيه المدرس. فكان رد فعل المدرس معارضة الإجابة، ودخل في نقاش ثاني القاضي المازوني حول هذه المسألة، وتشبّث برأيه، موضحاً ذلك بدليل نقلي من كتاب **قوت القلوب** لمكي⁽²⁰⁾ فاستشكل عليّ الأمر. وذلك بقوله: «...فأجابني بتصويب ما قلته، فوقفته على الجواب فلم يُرضه، ثم أعدنا الكلام في المسئلة ثانياً فاستظهر بورقة نقل ما تضمنته من **قوت القلوب** بما نسخ له أنه شاهد بصحة ما ذهب إليه، فتأملته فلم يظهر لي ما ظهر

لي منه...»⁽²¹⁾

وعندما وصل الاعتراض في المسألة إلى درجة قصوى، قرّر الفقيه القاضي أبوزكريا المازوني أن يبعث بسؤال ثالث إلى الفقيه التلمساني، يتضمن نص المسألة وجواب إمام المغرب لها، وذلك بقوله: «...فجددت سؤالاً ثالثاً للإمام الحافظ سيدي أبي عبد الله محمد بن مرزوق...»⁽²²⁾.

فعرض عليه نص السؤال وجواب الفقيه سيدي سعيد العقباني، وأماه بطلبه، بقوله: «... فالمراد من سيدنا إمعان النظر من جميع ما قيدنا إمعاناً شافياً، وتأملوه تأملاً كافياً وتجيئنا بما فهمته من كلام مكّي وبما في محفوظكم من ذلك وعزو النقل إن أمكن بإيضاح شافٍ لقصور إفهامنا، وبُعد مَيِّزنا وغلظ طبعنا مع تبديدهنا، فإن هذا المخالف لنا لا ريب لديه ولا توقف عنده في قلة فهمنا وجهلنا، والله سبحانه يسدّدكم ويدم الانتفاع بكم، والسلام عليكم ورحمة الله...»⁽²³⁾.

فأجاب الفقيه التلمساني محمد بن مرزوق -رحمه الله-: «... تصفحت سؤالك وتحسرت عند مطالعته لما نالكَ، فاعلم وقائي الله وإياك شرع البدع، وسلك بنا أحسن طريق يتبع، إن مذهب أهل السنة أئمتنا -رضي الله عنهم - أن السمع والبصر الثابتين من صفات ربنا عز وجل، صفتان زائدتان على العلم متعلقتان بالموجود، فلا يقال أنه سبحانه وتعالى: رءا أشخاصنا في الأزل وسمع أصواتنا فيه لتخلف شرط ذلك بعدم وجودنا....» والجواب طويل وفيه الكثير من الأدلة النقليّة عن أئمة السنة المتقدمين، البارزين في أصول الدين وعلم الكلام، فمن أراد فليطالع في «الدرر»⁽²⁴⁾.

يتضح لنا من هذه النازلة كيف طارت المسألة من حاضرة مازونة بعد اختلاف الفقيه القاضي المازوني والفقيه المدرس، واحتكامهما لإمام المغرب سيدي سعيد العقباني من أجل النظر فيها، وحسم داء التّراع والإختلاف.

كما تبين لنا جواب إمام المغرب للمسألة وترجيحه لرأي الفقيه القاضي

المازوني وإبنه، في حين أن الفقيه المدرس لم يقتنع بالجواب وأدلته، وأظهر نقل من كتاب قوت القلوب لمكي يثبت به رأيه، إلا أن ذلك لم يشفي غليل الفقيه القاضي المازوني وإبنه وراسلاً من جديد الفقيه التلمساني السالف الذكر، وكيف استطاع هذا الأخير أن يجيب الفريقين بجواب شاف كاف، بفضل كفاءته العلمية وورعه، وحسّه الفقهي، وقوة الحفظ، وذلك بعزوه للنقل ورجاحة العقل، بفضل هذا استطاع أن يوضح المسألة للفريقين ويشفي غليلهم.

كل هذا يدل على علو كعب فقهاء تلمسان ومكانتهم العلمية والفقهية لدى فقهاء الحواضر الأخرى عند ما يُستشكل في مسألة، يصعب على نظرائهم أن يأتوا بالدليل الشافي الكافي، الذي يُلجم أفواه العوام والمبتدعة وأصحاب الضلالة، فكانوا هؤلاء الفقهاء سراجاً منيراً وسدّاً منيعاً لكل ما يخالف الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

وأوضحت لنا مسألة⁽²⁵⁾ من مسائل البيوع التبادل الفكري بين الفقيه البجائي والفقيه التلمساني، من خلال المناظرة الفقهية التي جرت بينهما، جاء فيها: «سأل الشيخ أبو علي ناصر الدين⁽²⁶⁾ الشيخ الإمام أبا موسى بن الإمام⁽²⁷⁾، فقال أبو علي: تدعي أن البيع لا يصح. فأجاب أبو موسى بأن قال: هذا باطل بالإجماع، فقال أبو علي: استعمل البحث، فقال أبو موسى: فما بيان عدم الصحة؟ فقال أبو علي: لأننا نقول الثمن الذي يقع به البيع، إما أن يتوجه نحو الذات المبيعة مجرد على المنافع أو نحو المنافع مجردة عن الذات أو نحوهما معاً يصح بيعه، وأما إن توجه الثمن نحو المنافع مجردة عن الذات باطل، فلأن من شروطهما الحصر إلى أجل، وقد فقد الشرط فتفقد صحة البيع فيها، وأما إن توجه الثمن نحوهما باطل، فلأننا لما أقمنا الدليل على بطلان على كل فرد لزم منه بطلان المركب، فنلخص من هذا صحة البيع مطلقاً.

فأجاب بأن قال: تختار أن الثمن يتوجه نحوهما معاً، وقولكم أننا قد أبطلنا كل فرد هو فرد، فيكون المركب باطلاً، قلنا لا نسلم لأن حكم الأفراد من حيث هو أفراد مغاير لحكم المجموع من حيث هو مجموع اعتبار بالنصيب

في باب الزكاة فإن أجزاء النصاب على انفرادها لا يثبت معها حكم فإذا اجتمع النصاب ثبت الحكم، ولأن المركب مفتقر، والأفراد غير مفتقرة فظهر التغاير، ولأن المركب ينقسم والأفراد غير منقسمة، لبساطتها فظهر التغاير.

والجواب من وجه آخر، وهو أننا لا نسلم انحصار القسمة في الثلاثة، قولكم: إما أن يتوجه الثمن نحو الذات مجردة عن المنافع. قلنا: لم لا يجوز أن يتوجه نحو الذات من حيث هي ذات، مع عدم التعرض لسلب المنافع، لأن الفرق بين سلب الحكم، والحكم بالسلب. وقولكم: أن الثمن يتوجه نحو المنافع مجردة عن الذات. قلنا: لا نسلم، لم لا يجوز أن يتوجه الثمن نحو المنافع من حيث هي منافع، مع عدم التعرض لسلب الذات، لأن أيضاً الفرق بين سلب الحكم، والحكم بالسلب، فتكون الأقسام خمسة على هذا التقديم، فبطل حصركم وإذا بطل لم يحصل الغرض المقصود من بحثكم...»⁽²⁸⁾

وأمدتنا إحدى الفتاوى بتوضيح حول ما وقع بين العالمين البجائي والتلمساني في هذه المسألة بقولها: «وسئل الفقيه العالم القاضي أبو محمد عبد الحق الملياني أحد شيوخ جدي⁽²⁹⁾ عما وقع بين الإمامين أبي علي وأبي موسى المذكورين فوقه وما الذي عنده في ذلك فأجاب: «اعلم أن سؤال الشيخ أبي علي ناصر الدين للفقيه أبي موسى فيما سأله ظاهر أنه ليختبر به نظر الفقيه أبي موسى، وهكذا سمعت من بعض أصحابه، ولهذا كان جواب الفقيه أبي موسى له أولاً بالإجماع قصوراً عما أراد منه، لأنه من المجمعين. والجواب الذي بعد هذا من الثمن يتوجه نحو المركب فيه نظر، فإنه إذا كان كل واحد من الأفراد لو انفرد ممنوعاً، فقد انضم ممنوع إلى مثله، فيتأكد المنع وتكثر المفاصد، ولا كذلك إن كان كل واحد من الأفراد لا يوجب حكماً، كالمثال الذي ذكره⁽³⁰⁾ أو كان كل فرد جائز، فإنه قد يكون الحكم للمجموع وحده كما في القسم الأول، وقد تحدث صفة كما في الثاني بالإجماع توجب المنع كما في البيع والسلف، فإنه لو انفرد كل واحد بالعقد لجاز، ومنع اتصاف المركب من الحرام بالحرام، كالمكابرة. وأما التعرض لبيان مغايرة المركب للأجزاء، فغير لائق بالشيخ والجواب الآخر فيه نظر.

فإن قول الشيخ أبي علي: إما أن يتوجه الثمن نحو الذات، يحتمل أن يكون مراده به: إما أن يكون عوضاً عن الذات في نفس الأمر باعتبار الحكم أو عوضاً عن المنافع أو عوضاً عنهما، لأن له أن يفسر الدعوى، وظاهر انحصار القسمة في الثلاثة على هذا التقدير. والجواب بأن الأقسام خمسة هي باعتبار قصد المتعاقدين أو فعلهما، والدليل عليه قوله: من غير تعرض لسلب الذات والمنافع، وهو من صفة المتعاقدين، وهما خارج عما سأل عنه على هذا التقدير المتقدم.

والجواب عندي عن سؤال الشيخ بالتزام أحد الأقسام الثلاثة، وهو أن الثمن يتوجه نحو المنافع. وقوله: أن المنافع من شرطها الحصر إلى أجل. قلنا: متى؟ إذا كان دخول المتعاقدين على أن ترجع السلعة المبيعة منافعها إلى ملك بائعها من غير تحديد معاوضة أو ما يوجب إحداث ملك أو إذا لم يكن ولم يبق البائع لنفسه فيها رجوعاً. الأول: مُسَلَّمٌ، وفيه تظهر حكمة ضرب الأجل، وهو الذي اختص بلفظ الإجارة. والثاني: ممنوع، وهو الذي اختص بلفظ البيع والإحالة في كون بعض أنواع البيع اختص بلفظ الإجارة، وبقي البعض على معنى البيع، كاختصاص المرافلة والصرف وغيرها ببوع مخصوصة مع البيع، وهذا هو الظاهر، وهو المتعين، فإن الذات وحدها أوسع غيرها لا ينصرف نحو العقد ولا يكون الثمن أو بعضه عوضاً عنها، لأن من شرط ما هو بهذه المثابة أن يكون مملوكاً للعاقِد والذات لا مالك عليها في الحقيقة إلا الله عز وجل، وإنما يطلق الملك عليها في بعض الموضع مجازاً لملك منافعها، فإنه ليس له منه إلا ذلك - والله اعلم - وهذا آخر ما قصدناه والحمد لله. انتهى.⁽³¹⁾

توضح لنا هذه المسألة مكانة الفقيه التلمساني **أبو موسى بن الإمام** الفقهية، وكيف أراد الفقيه البجائي **أبو علي ناصر الدين** اختباره، ومعرفة مدى قدرته على استنباط الحكم الشرعي من المتشابهات والمبهمات، وهل هو أهل للفتوى أم لا ؟

كما نستنتج من هذه النازلة أيضاً أن علماء تلمسان كانت تأتيمهم الفتاوى من مختلف الأحواز والأمصار فيفتون فيها، ثم يعرضونها على نظرائهم من الأمصار

الأخرى، فيوافقونهم على ما أفتوا به، ولكن هذا الإتفاق والإنسجام بين هؤلاء الفقهاء لم يمنع من مناقشة رأي بعضهم البعض، والإعتراض في بعض المسائل، تتضمنه كثير من الأدب واللباقة.

وتبرز لنا تلك المكانة المرموقة التي احتلها فقهاء تلمسان ودورهم على الصعيد العلمي، عندما يصل الاستشكال إلى الجدل في بعض المسائل بين فقهاء الحواضر الأخرى بالمغرب الإسلامي، وكانوا يعرضونها عليهم، ففي إحدى المسائل⁽³²⁾ التي تتعلق بالنسب الشريف، هل هو من الأم أو من الأب؟ والتي اختلف فيها فقهاء بجاية وتونس⁽³³⁾ ولشدة الاختلاف في هذه المسألة، رُفعت إلى من علت شهرته في الفتيا للتحكيم وترجيح أحد القولين، فعُرضت على الفقيه التلمساني أبو عبد الله الشريف⁽³⁴⁾ الذي أجاب الفريقين بجواب شاف كاف، أوضح فيه رأي كل فريق والدليل الذي استند إليه، مبدياً رأيه بأدلة نقلية عن كبار الفقهاء المتقدمين، وأدلة عقلية مستمدة من السنة النبوية، فكان حقاً متورعاً في الجواب أهر به الفريقين.

وفي موضع قريب من هذه المسألة، وردت مسألة أخرى مشابهة لها على الفقيه سيدي سعيد العقباني إمام المغرب، تتعلق بالشرف، وجهها أيضاً لفقهاء تلمسان، منهم أبو الفضل العقباني وأبو عبد الله الشريف التلمساني السالفي الذكر، والفقيه البجائي أبو علي منصور الزواوي.⁽³⁵⁾

كما تتضح لنا أهمية فقهاء تلمسان ودورهم، عندما ينالون ثقة فقهاء الأمصار المجاورة، حتى وإن كانوا ممن على صيتهم وباعهم في مجال الفتوى، ويجسد لنا هذه الصورة الفقيه أبي زكريا يحيى بن موسى بن عيسى المغيلي المازوني في العديد من النوازل التي كانت تعرض على فقهاء مازونة، فيرفعونها لفقهاء تلمسان، لمعرفة رأيهم فيها، فجاء في إحداها: «وسئل مولاي الوالد - رحمه الله - شيخنا وسيدنا أبا الفضل العقباني عن مسألة نقض الشفعة...»⁽³⁶⁾

وفي إجابة الفقيه التلمساني أبو الفضل العقباني دلالة واضحة على مكانة

المدرسة الفقهية لمأزونة وتميُّزها عن مدارس الحواضر المجاورة في نظر المدرسة الفقهية التلمسانية، إلا أن ذلك لا يكون مانع في رفع بعض المسائل التي تستشكل عليهم لنظرائهم وأشياخهم في تلمسان، وذلك بقوله: «... وقد جرت عادتنا بالتوقف في الفتيا في ما يأتي من مأزونة وأحوازها، إلا أن تكون الإستشارة منكم، فإنكم ممن لا يحتاج إلى إستشارة في غالب الأحكام...»⁽³⁷⁾

ولم يقف تأثير فقهاء تلمسان عند هذا الحد، بل بلغ درجة التأثير على ذوي الجاه والقوة والسلطة، فنجد السلطان المريني أبو الحسن⁽³⁸⁾ راسل فقهاء تلمسان في مسألة حكم اتخاذ ركاب من الفضة أو الذهب، وذلك عندما أمر بكتب نسخ متعددة للسؤال، وتُبعت إلى فقهاء المغرب بفاس ومراكش وتلمسان، وعرضت على أبي موسى عمران بن موسى المشدالي⁽³⁹⁾ نزيل تلمسان المحروسة، وذلك سنة 740هـ / 1339م.⁽⁴⁰⁾

أمّا مكانة فقهاء تلمسان ودورهم على الصعيد العالمي، فنجد المسائل والنوازل كانت تأتيتهم من خارج المغرب الإسلامي، ففي مسائل الأيمان والندور، وردت مسألة من الأندلس من عند الفقيه الأستاذ أبو سعيد بن لب⁽⁴¹⁾ الغرناطي إلى الفقيه التلمساني أبو عبد الله الشريف.⁽⁴²⁾

كما جاء في إحدى مسائل الحج على لسان الإمام المقرئ بأنه كان بيت المقدس جالسا عند القاضي شمس الدين بن سالم، فسألني بعض الطلبة بحضره، فقال: إنكم معشر المالكية تتيحون للشامي يمر بالمدينة أن يتعدى ميقاتها إلى الجحفة...»⁽⁴³⁾ فأجابه المقرئ بجواب كافٍ شافٍ، أقنع به السائل والقاضي المشرقي.

نستنتج من هاذين النموذجين مكانة فقهاء وعلماء تلمسان خارج المغرب الإسلامي لدى نظرائهم في الأندلس والمشرق، وسمعتهم الطيبة لدى المجتمعات الإسلامية الأخرى.

والملاحظ من هذه النماذج المختارة أنها استطاعت أن تُبرز إلى حد كبير

المكانة التي احتلها فقهاء وعلماء تلمسان بين زملائهم في مختلف أقطار المغرب الإسلامي، من خلال أجوبتهم الفقهية للمسائل التي كانت تأتيهم من ربوع المغرب الإسلامي، وإذا كان أصحاب هذه النماذج قد أدرجوا آراء فقهية متنوعة لفقهاء متقدمون معروفون بالغرب الإسلامي. فإن ذلك لم يكن إلا على سبيل الاستشهاد أثناء أجوبتهم أو أجوبة غيرهم، مما يعني أنها ظلت وفيه لآراء الفقهاء استشهاداً ومناقشة على اختلاف الأزمنة.

كما أن تواجد عدد كبير من فتاوى علماء وفقهاء تلمسان في ديوان الدرر الذي احتوى على مئات الفقهاء المغاربة، دليل على مكانتهم بين معاصريهم بالمغرب الإسلامي، وإسهامهم في تلبية حاجة علماء وفقهاء معاصريهم من مختلف الأقطار من جهة، ومن جهة ثانية مكانتهم عند عامة الناس، فكانوا يهرعون إليهم كلما حلت بهم مصيبة أو مسألة شغلت بالهم واعترضت طريقهم، فكانوا يسئلونهم عن الحكم الشرعي لتلك الحوادث والمسائل اليومية التي كانت تشغل بالهم وتعرض سبيلهم في مختلف مناحي الحياة.

فانفتاح فقهاء وعلماء تلمسان على مختلف الشرائح الاجتماعية التي كان يتكون منها المجتمع المغربي، ودرايتهم بعُرف وعادة المنطقة، مكنهم من معرفة أحوالهم وظروفهم الخاصة، مما سهّل عليهم الإجتهد في مسائل العبادات والمعاملات، عند أهل الحضر والبدو. فكانوا مَناعة وحَصانة للمجتمع من الوقوع في البدع والخرافات، وسراجاً منيراً في فقه العبادات والمعاملات.

فكانت النوازل تأتيهم من تونس وقسنطينة وبجاية والجزائر ومازونة وفاس ومراكش وسلا... فاجتهدوا، وأجابوا عنها بعلم وورع، ببجد، ونزاهة، لا يخافون لومة لائم، سواء كان حاكماً أو متسلطاً أو صاحب قوة ونفوذ، وهو ما لمسناه في بعض الفتاوى، ففي إحدى المسائل عرضت على الفقيهين التلمسانيين أبو زيد وأبو موسى إبن الإمام تتعلق بسلطان أو عامل ظالم، يفرض فريضة على بلاده أو بلدة أو رعية من أهل قرية أو بادية أو على أهل صنعة أو الحراثين من غرامة نقود أو زرع....»⁽⁴⁴⁾.

ويظهر من السؤال أن هناك جوراً في أخذ تلك المغارم، وكانت إجابة الفقيهين التلمسانيين خلافاً لبعض فقهاء الضواحي المجاورة، ممن كانوا يُبيحون ذلك، ورأوا بأنها مظلمة يجب أن يرفعها عن المسلمين.

نستنتج من هذه النماذج أن الناس كانوا يهرعون إلى المفتين في كل الأمصار، وكلهم رغبة في سماع الجواب والحكم فيما اعترض سبيلهم أو نزل بهم، فهم طالِبُونَ للتفسير وراغبون للتبصّر من أجل الكفّ أو النهي أو الإصرار والأمر انصياعاً من غير دليل لثقتهم بالمفتي، ثقة لا تستلزم عندهم التوضيح لقناعتهم بعلم المفتي أو بالدليل للمقارنة بين ما عندهم وعند غيرهم، وهم في هذه الحالة من العلماء العارفين بالسؤال وبيعض الجواب، فطلبهم عندئذ لا يكون إلا للتأكد والتثبت.

كما أن هؤلاء الفقهاء كانوا كثيراً ما يُعَوَّلون في فتاويهم على المشهور من مذهب مالك دون أن يغفلوا إلى الإشارة ما أفتى به فقهاء وقضاة عصرهم، خاصة الشيخين العلامتين أبو الفضل العقباني ومحمد بن مرزوق. وقد كانوا يستعينون في فتاويهم عند الحاجة بخبرة أهل الاختصاص، كعلماء النحو والبيان التلمسانيين كأبي عبد الله الشريف التلمساني السالف الذكر.

وخلاصة القول أن العلاقات الفكرية كانت وثيقة بين أقطار المغرب الإسلامي، وكذلك بين المغرب والمشرق، والمغرب والأندلس، جسّدها الفقهاء والعلماء الذين رحلوا إلى كثير من بلدان العالم الإسلامي للقاء أشهر علماء عصرهم والأخذ عليهم أو للتدريس أو لممارسة وظيفتي الإفتاء والقضاء وغير ذلك، وقد استفادت معظم الحواضر المغربية من هذا التبادل النشط، ومن تلك الحواضر تلمسان، فكان لها حظاً وافراً للنهوض بالعلوم ونشرها، خاصة العلوم الدينية، فسعت إلى خدمة الحضارة الإنسانية وتطويرها، كما يشهد على ذلك العدد الكبير من العلماء والفقهاء الذين أنجبته هذه الحاضرة أو استقطبتهم واحتضنتهم في مدارسها، ووفرت لهم شروط التعليم والتعلم والإبداع الفكري، ومنحتهم تلقد مناصب عدة، منها خططي الافتاء والقضاء، الشورى، مناصبي الإمامة

والخطابة، وهو ما وضّحته لنا العديد من نوازل ديوان « الدرر المكنونة في نوازل مازونة » خلال العهد الزياني. فكانت تلمسان حقاً مركزاً للإشعاع الفكري ببلاد المغرب بفضل علمائها وفقهائها وما امتازوا به من كفاءة علمية وفقهية، ودراية بالبيئة المغاربية، وورع في مجال الفتوى، فلعبوا دوراً كبيراً على المستوى المحلي والإقليمي والعالمي، فكانت النوازل تأتيهم من ربوع المغرب الإسلامي ومن المشرق والأندلس، فأفادوا غيرهم من العلماء والفقهاء واستفادوا هم أيضاً من ذلك التواصل، وكانت تلك العلاقات مبنية على أساس الأخذ والعطاء من كلا الطرفين، بهدف خدمة الدين وازدهار الفكر الإسلامي، وصولاً إلى الرقي الحضاري.

الهوامش

- (1) هو أبو زكريا يحيى بن أبي عمران موسى بن عيسى المغيلي المازوني، قاضيها، الإمام، العلامة، الفقيه، أخذ عن الأئمة ابن مرزوق الحفيد وقاسم العقباتي وابن زاغوا وابن العباس وغيرهم، برع وألف نوازل المشهورة، المفيدة في فتاوى المتأخرين من أهل تونس وبجاية والجزائر وتلمسان وغيرهم في سفرين، ومنه استمد الونشريسي مع نوازل البرزلي، وأضاف إليهما ما تيسر أي من فتاوى أهل فاس والأندلس. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج**، ضبط النص وعلّق عليه أبو يحيى عبد الله الكندي، دار ابن حزم، 2002م، ص509. نفس المؤلف، **نيل الابتهاج بتطريز الديباج!** تحقيق عبد الحميد عبد الله الهدامة وآخرون، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، 1989م، ص637. أبو القاسم محمد بن أبي القاسم الدّيسي، **تعريف الخلف برجال السلف**، تحقيق محمد أبو الأحناف وعثمان بطيخ، القسم 1، المكتبة العتيقية، تونس، 1982م، ص189.
- (2) أبو الحسن علي القلصادي الأندلسي، **الرحلة**، دراسة وتحقيق محمد أبو الأحناف، الشركة التونسية للتوزيع، 1978م، ص95.
- (3) أبو زكريا يحيى بن موسى بن عيسى المغيلي المازوني، **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، ج2، نسخة المكتبة الوطنية، الجزائر، تحت رقم 1336، ج2، ورقة 91 أ
- (4) هو محمد بن محمد بن أبي القاسم بن محمد بن عبد الصمد، المشدالي، البجائي، علامتها وفقهها وإمامها وخطيبها ومفتيها وصالحها ومحققها، يعرف في المشرق بأبي الفضل وفي المغرب بابن أبي القاسم وأبو القسم يكنى أبا الفضل أيضاً. قال عنه التمبكتي: الفقيه، العلامة، المحقق، النظّار، الورع، الزاهد، البركة، كان إماماً كبيراً مقدماً على أهل عصره في الفقه وغيره، ذو وجهة عند صاحب تونس، يتبع ما في البيان والتحصيل بغير مظانة، خطب بالجامع الأعظم ببجاية، وتصدر فيه وفي غيره بالتدريس. من تأليفه تكملة حاشية أبي مهدي عيسى الوانوغني على المدونة، توفي سنة 866هـ. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **نيل الابتهاج** ص538 - 539.
- (5) أحمد بن الشاط البجائي: هو عيسى بن أحمد الهنديسي، بفتح الهاء، فنون ساكنة، فдал مهمة مكسورة، فباء تحنية، فسين مهمة. البجائي، عالمها، يعرف بابن الشاط، محدث. قال السخاوي: تقدم في الفقه وأصوله والعربية وغيرها حفظاً لها وفهماً لمعاينها مع فروسيته وتقدمه في أنواعها. تصدى للإفتاء والإفراء، وناب في الخطابة بجامع بجاية الأعظم. من آثاره: تعليق على صحيح مسلم اقتطفه من شرح الأبي عليه. نقل المازوني

العديد من فتاويه في كتاب الدرر. كان حيا سنة 890 هـ/ 1485م. انظر/ أحمد بابا التيمكتي، **نيل الإبتهاج**، ص 298 - 299. محمد بن مخلوف، **مرجع سابق**، ص 309. (6) هو أبو الفضل قاسم بن سعيد بن محمد العقباي التلمساني، شيخ الجماعة وأحد الفقهاء ورجال الفتوى البارزين بمدينة تلمسان. قال فيه تلميذه المازوني: «.. الفقيه، العالم، الحجة، الصدر الشهير قدوة السلف، وحجة الخلف، المدرس، المفتي، الخطيب...». وقال عنه ابن مريم: شيخ الإسلام ومفتي الأنعام الفرد، الحافظ، القدوة، العلامة، المجتهد، العارف، المعمر، ملحق الأحفاد بالأجداد، وصل درجة الاجتهاد، وله اختبارات خارجة عن المذهب تنازعته في كثير منها معاصريه، كالإمام ابن مرزوق الحفيد...». قال عنه القلصادي: الإمام الفقيه، المعمر، ملحق الأصاغر بالأكابر، العليم النظراء والأقران، المرتقي درجة الاجتهاد بالدليل والبرهان... ذو أمة وهاء، وحبوة مملوءة من علم خالية من ازدهاء، وخلفة سمت في مطلع الحسن إلى أمهى كمال وأكمل انتهاء، انفرد بنفي المعقول والمنقول، واتحد في علمي اللسان والبيان، وهو فيما عدا ذلك يفوق الصدور، ويفيض على مزاحمته البحور...»

وُلِّيَ خطة القضاء بتلمسان في صغره، توفي سنة 854هـ/ 1450م. انظر/ المازوني، **مصدر سابق**، ج 2، ورقة 92. القلصادي، **الرحلة**، ص 106 - 107. أحمد بابا التيمكتي، **نيل الإبتهاج**، ص 365. ابن مريم، **البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان**، تحقيق محمد بن أبي شنب، قدم له عبد الرحمن طاب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986م، ص 147-149.

(7) المازوني، **مصدر سابق**، ج 2، ورقة 91 أ

(8) قال القلصادي عنه: شيخنا الفقيه، الإمام الصدر العلم الحسيب الأصيل، أبو عبد الله محمد الشريف، إمام مسجد الخراطين، اختصر شرح التسهيل لأبي حيان، وقرأت عليه تلخيص المفتاح، وبعض التسهيل لابن مالك، وكذلك مفتاح الأصول للسيد الشريف التلمساني، وحضرت عليه بعض الألفية، والجمل للزجاجي والتنقيحات للقرافي، توفي سنة 847هـ/ 1443م. انظر/ القلصادي، **مصدر سابق**، ص 99 - 100. ابن مريم، **مصدر سابق**، ص 222.

(9) هو أبو عبد الله محمد بن محمد المقرئ، ولد بتلمسان في أوائل القرن الثامن الهجري، أخذ العلم عن ابني الإمام وعمران المشدالي، وغيرهم، رحل في طلب العلم إلى الحجاز وبلاد الشام، واجتمع بابن القيم الجوزية. وعند عودته أسند إليه **قضاء فاس**. من مؤلفاته شرح التسهيل في الفقه، القواعد، حاشية على مختصر ابن الحاجب الفرعي. توفي سنة

- 759هـ / 1357م. انظر/ ابن مريم، مصدر سابق، ص164. أحمد بابا التمبكتي، **كفاية المحتاج**، ص326 - 333.
- (10) هو أحمد بن أحمد بن أحمد الغبريني، أبو القاسم الغبريني، ويكنى أيضاً بأبي القاسم التونسي، مفتي تونس، أخذ عن ابن عبد السلام وطبقته. قال البرزلي: شيخنا راوياً مفتياً صالحاً مُسنناً. أخذ عنه جماعة، كالقاضي أبي مهدي عيسى الغبريني وأبي عبد الله القلشاني، وهو والد صاحب عنوان الدراية. توفي بعد 770هـ / 1368م. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **نيل الإبتهاج**، ص104. نفس المؤلف، **كفاية المحتاج**، ص48.
- (11) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق الخطيب، ولد بتلمسان سنة 710هـ / 1310م، ونشأ بها، رحل إلى المشرق سنة 718هـ / 1318م، فأخذ على كثير من العلماء، ثم عاد إلى تلمسان فوجد السلطان أبا الحسن المريني محاصراً بتلمسان، فألحق ببلاطه، وفي سنة 752هـ / 1351م، رحل إلى الأندلس، وأسندت إليه الخطابة في جامع الحمراء بغرناطة، ثم عاد إلى موطنه، واتصل بالسلطان أبي عنان المريني ومكث في بلاطه، وفي أيام أبي سالم المريني عظم نفوذ ابن مرزوق الخطيب وأصبح زمام أمر الدولة المرينية في يده، وسعى حساده من كبار الدولة في قتله. من مؤلفاته «المسند الصحيح الحسن في مآثر مولانا أبي الحسن» توفي سنة 781هـ / 1379م. انظر/ عبد الحميد حاجيات، **مساهمة المغرب العربي في ازدهار الحضارة العربية الإسلامية**، مجلة دراسات تاريخية، ع.07، دمشق، 1982م، ص58.
- (12) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق الحفيد العجيسي التلمساني، ولد بتلمسان سنة 766هـ / 1365م، ونشأ بها، ثم رحل إلى أقطار المغرب والمشرق، وأخذ عن أشهر علماء عصره، فتضلّع في سائر العلوم العقلية والنقلية، وذاع صيته، فقصده الطلبة من مختلف الأنحاء، مثل عبد الرحمان الثعالبي، والقاضي عمر القلشاني، وغيرهما، قال فيه المازوني: «..وشيخي الإمام الحافظ بقية النظر والمجتهدين ذو التأليف العجيبة، والفوائد الغريبة، مستوفي المطالب والحقوق سيدي أبو عبد الله محمد بن مرزوق..». ومن تأليفه، تفسير سورة الإخلاص، وأرجوزة الروض، مختصر الحاوي في الفتاوى، وغيرها من التأليف، توفي 842هـ / 1439م. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **نيل الابتهاج**، ص293.
- القلصادي، مصدر سابق، ص96 - 97. ابن مريم، مصدر سابق، ص201 - 214
- (13) المازوني، مصدر سابق، ج2، ورقة 93 أ
- (14) نفسه
- (15) المصدر نفسه، ورقة 113 أ

(16) هو أبو عمران موسى بن يحيى بن عيسى من علماء القرن التاسع الهجري، وصفه بعضهم بالفقيه الأجل، المدرس المحقق، الفاضل الأكمل. قال فيه الحفناوي: «موسى بن عيسى المازوني عالم جليل وعامل أصيل، تمكن في السنة حتى لم يدع للبدعة مدخلا إلا سده، ولا لأهلها مقتلاً إلا قده، فهو في الدين طود شامخ، ذو مجد باذخ على أولياء الله مناضل، وفي سبيل الذب عن حماهم مقاتل. نشأ بمازونة وأخذ عن كثير من علماء عصره، وكان قاضياً، ألف «الرائق في تدريب الناشئ من القضاة وأهل الوثائق»، و«حيلة المسافر وآدابه وشروط المسافر في ذهابه وإيابه» و«ديباجة الافتخار في مناقب أولياء الله الأخيار»، وكان من العلماء المذكورين في هذه الديار معروف بالذكاء والورع والتقوى عالماً مستفيداً ومعلماً مفيداً وقاضياً مشهوداً له في مدينة مازونة واستمر في القضاء إلى آخر حياته مع القيام بالتدريس ونشر العلم والدعوى، توفي منتصف القرن التاسع. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **نيل الابتهاج**، ص 605. نفس المؤلف، **كفاية المحتاج**، ص 482. الحفناوي، **مرجع سابق**، القسم 2، ص 583 - 584.

(17) المازوني، **مصدر سابق** ج 2 ورقة 149أ

(18) هو سعيد بن محمد العقباني التلمساني إمامها، ذكره ابن فرحون بأنه فقيه في مذهب مالك، سمع من ابني الإمام وتفقه بهما، ولي قضاء الجماعة ببجاية أيام السلطان أبي عنان، وولي قضاء تلمسان، وله في ولاية القضاء ما ينيف عن أربعين سنة. توفي سنة 811هـ / 1408م. انظر/ ابن مريم، **مصدر سابق**، ص 106 - 107. أحمد بابا التمبكتي، **نيل الابتهاج**، ص 189 - 190.

(19) المازوني، **مصدر سابق**، ج 2، ورقة 149أ

(20) أبو طالب مكي محمد بن علي بن عطية الحارثي، **كتاب قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف المريد إلى مقام التوحيد**، حققه سعيد نسيب مكارم، دار صادر، بيروت، لبنان، 1995م.

(21) المازوني، **مصدر سابق**، ج 2، ورقة 149أ

(22) أبو عبد الله محمد بن مرزوق، سبق ترجمته في الهامش رقم 10

(23) المازوني، **مصدر سابق**، ج 2، ورقة 149ب.

(24) نفسه.

(25) المصدر نفسه، ج 1، ورقة 471أ

(26) هو أبو علي منصور بن أحمد بن عبد الحق المشدالي، الملقب بناصر الدين، أحد الفضلاء الأعلام، رحل إلى المشرق ولقي ابن عبد السلام ولازمه، برع في المعقول والمنقول أول

- من أدخل مختصر ابن الحاجب الفرعي إلى المغرب. توفي سنة 731هـ / 1330م. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **نيل الابتهاج**، ص345.
- (27) هو عيسى بن محمد بن عبد الله بن الإمام، أبو موسى، أحد الأخوين المعروفين بأبناء الإمام التلمساني. انظر ترجمته/ أحمد بابا التمبكتي، **نيل الابتهاج**، ص291 _ 296.
- (28) المازوني، مصدر سابق، ج2 ورقة172ب.
- (29) جده عيسى بن مخلوف بن عيسى المغيلي، من فضلاء المالكية وأعيانهم، وحُمدت سيرته في القضاء، توفي سنة 746هـ / 1345م. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **كفاية المحتاج**، ص215.
- (30) المثال الذي ذكره هو أن النصاب لا يثبت معها على انفرادها حكم، فإذا اجتمعت ثبت الحكم.
- (31) المازوني، مصدر سابق، ج1، ورقة473ب.
- (32) المازوني، مصدر سابق، ج2، ورقة60أ.
- (33) من الفقهاء البجائيين والتونسيين الذين اختلفوا في مسألة النسب الشريف، نجد الفقيه التونسي ابن عبد الرافع يرى بأن النسب الشريف لا يثبت من قبل الأم، والفقيه البجائي أبو علي ناصر الدين يراه يثبت من قبل الأم. لمعرفة فتوى هذه المسألة انظر/ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق الحفيد، **إسماع الصم في إثبات الشرف**، مخطوط بالمكتبة الوطنية، الحامة، الجزائر، رقم2067.
- (34) الفقيه أبو عبد الله الشريف التلمساني، سبق ترجمته في الهامش07.
- (35) هو أبو الحسن وأبو علي منصور بن علي بن عثمان الزواوي المنقلاقي البجائي، فقيه بجاية ومفتيها وعالمها خلال القرن التاسع الهجري، أخذ عن الشيخ عبد الرحمن الوغليسي وغيره، وهو والد العلامة أبي منصور مفتي بجاية. قال عبد الرحمن النعالي في حقه: شيخنا أبو الحسن الإمام الحافظ وعليه كانت عمدة قراءتي ببجاية. وله فتاوى نُقل بعضها في المازونية والمعيار. نقل له المازوني فتاوى كثيرة، فضلا عن مراسلاته له. توفي بعد 850هـ / 1446م. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **نيل الابتهاج**، ص332. الحفناوي، مرجع سابق، القسم1، ص77.
- (36) المازوني، مصدر سابق، ج2، ورقة60أ.
- (37) المصدر نفسه، ج2، ورقة28ب.
- (38) أبو الحسن علي، سلطان مريني، تولى مقاليد الحكم بعد أبيه أبو سعيد عثمان بن يعقوب سنة 730هـ / 1329م، حكم حوالي 22 سنة، عرفت فترة حكمه العديد من

الصراعات السياسية والعسكرية مع جارتيه الزيرية والحفصية، والصراعات الداخلية مع الإخوة والأبناء، والقبائل الموالية. توفي سنة 752هـ/1351م، وتولى الحكم من بعده ابنه أبو عنان. لمعرفة حياة هذا السلطان وخصاله ومآثره انظر/ أبو عبد الله محمد بن مرزوق التلمساني، **المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن**، تحقيق ماري

خيسوس بيغيرا، تقديم محمود بوعيد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1981م

(39) أبو موسى عمران بن موسى المشدالي البجائي الأصل، نزيل تلسان، صهر ناصر الدين المشدالي. قال أحمد بابا التمبكتي: كان فقيهاً، حافظاً، علامة، محققاً كبيراً، أخذ عنه العلامة المقرئ وغيره. فرّ من حصار بجاية إلى الجزائر، فبعث إليه صاحب تلمسان، وقرّبه وأحسن إليه، فدرّس بها الحديث والفقه والفرائض والمنطق والجدل، وكان كثير الإلتساع في الفقه والجدل، مديد الباع في غيرهما ممّا ذكر. وقال عنه ابن مريم: من أكابر العلماء والصلحاء بتلمسان، مشهور بالعلم والصلاح في جميع البلاد. توفي سنة 745هـ/1344م. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **نيل الإبتهاج**، ص 350 - 352. ابن مريم، **مصدر سابق**، ص 294.

(40) المازوني، **مصدر سابق**، ج 1، ورقة 154ب.

(41) هو أبو سعيد فرج بن قاسم بن أحمد بن لب الغرناطي التغلي، فقيه غرناطة ومفتيها وشاعرها، ألّف في الفقه والنحو، وجمعت له فتاوى كثيرة، توفي سنة 782هـ/1381م. انظر/ أحمد بابا التمبكتي، **نيل الإبتهاج**، ص 357 - 360.

(42) حسن الوراكلي، **ياقوتة الأندلس**، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1994م، ص 65-72.

(43) المازوني، **مصدر سابق**، ج 1، ورقة 188أ

(44) المصدر نفسه، ج 1، ورقة 163أ

(45) المصدر نفسه، ج 2، ورقة 38أ.